[29] الشأن، الى مولانا موسى بن جعفر عليهما السلام، عن مولانا جعفر بن محمد، عن مولانا محمد بن علي، عن مولانا علي بن الحسين، عن مولانا الحسين، عن مولانا علي بن أبي طالب صلوات ا عليهم اجمعين قال: لا تقولوا رمضان، فانكم لا تدرون ما رمضان، فمن قاله فليتصدق وليصم كفارة لقوله، ولكن قولوا كما (1) قال ا تعالى: شهر رمضان. (2) وهذا الحديث وقف فيه الاسناد في الاصل عن مولانا صلوات ا عليه، وقد روينا في غير هذا [الكتاب] (3) ان كلما روي عن مولانا علي فهو عن رسول ا صلى ا عليه وآله. فصل (3) فيما نذكره من علل التشريف بتكليف الصيام اعلم ان اصل علة التكليف انه تشريف لعبادة من يستحق العبادة، لانه جل جلاله أهل لها، فهذه العلة الاصلية في التكاليف الإلهية. واما تعيين وجه اختيار ا جل جلاله من العبد ان تكون خدمته له بجنس من الطاعات وعلى وجه متعين في بعض الأوقات، فهذا طريقة عن العالم بالغائبات على لسان رسله عليهم السلام، وعلى لسان ملائكته ومن شاء من خاصته عليهم افضل الصلوات. فمما (4) رويناه في علة التشريف بالصيام بطرق كثيرة في عدة احاديث: منها ما رويناه باسنادنا الى جدي أبي جعفر الطوسي، باسناده الى الشيخين المعتمدين علي بن حاتم القزويني في كتابه كتاب علل الشريعة، الى الشيخ أبي جعفر

---

1 - قولوا شهر رمضان كما قال ا تعالى: شهر رمضان (خ ل). 2 - الجعفريات 59، عنه المستدرك 7، 438، رواه الكليني في الكافي 4: 69، الصدوق في الفقيه 2: 173، معاني الأخبار: 315، فضائل الأشهر الثلاثة: 93، عنهم البحار 96: 377، الوسائل 10: 319، ذكره مع اختلاف في بصائر الدرجات: 331، عنه المستدرك 7: 438، رواه الرواندي في نوادره: 47، عنه البحار 96: 377. 3 - هو الظاهر. 4 - ومما (خ ل).